

صحيح مسلم

118 - (1211) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن

عبدالرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة Bها أنها قالت .

ومنا وعمرة بحج أهل من ومنا بعمرة أهل من فمننا الوداع حجة عام A ا رسول مع خرجنا Y
من أهل بالحج وأهل رسول ا A بالحج فأما من أهل بعمرة فحل وأما من أهل بحج أو جمع الحج
والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر .

[ش (فحل) أي خرج من إحرامه بالحلق أو التقصير بعد إتمام عمرته بالطواف والسعى]